بسم الله الرحمن الرحيم

اما بعد حمد الله والصلاة والسلام على خير خلق الله والرضا صحبه خير عباد الله فاقول ذهب المحققون كالسيد الشريف العلامة ومولانا التفتازاني في تحرير الفاتحة وغيرهما الى ان الشريف يقصد به معين عند المتكلم من حيث هو معين فهو اشارة الى تعيين المعنى وحضوره فاذا دخلت اللام على اسم جنس فاما ان يشار بها الى حصة معينة منه فرادا كان او افرادا وتسمى لام العهد الخارجي واما ان يشار بها الى الجنس نفسه وهو اما ان يقصد الجنس من حيث هو كما في التعريفات فاللام حينئذ تسمى لام الحقيقة والطبيعة وقد تسمى لام الجنس ونظيره العلم الجنسي واما ان يقصد الجنس من حيث انه موجود في ضمن جميع الافراد وتسمى لام الاستغراق او في ضمن بعض الافراد غير المعين وتسمى لام العهد الذهني ولما جعل العهد الخارجي قسيما للجنس والاستغراق فسمان منه وكان في وهمه خفاء سماه بعض العلماء تحكما والعلامة القوشجي شارح التجريد خلاف التحقيق وذهب الى ان التحقيق ان اللام موضوعة للاشارة الى الماهية لا بشرط شيء ويتشعب منها شعب لانه ان اكتفى باصل الموضوع له ولم يقصد زائد تسمى لام الحقيقة وان قصد بالمابيه في ضمن فرد اي شيء كان فان عين ذلك الفرد لسبق علم او ذكر او غير ذلك تسمى لام العهد الخارجي وان لم تعين قرينة ذلك البعض لكن دلت على ارادة البعض كما دخل السوق فان الدخول قرينة البعض هو العهد الذهني وشاع استعمالها في الاثبات وان وجد قرينة العموم

فهو لام الاستغراق والقصد الى الماهية بشرط لا شيء لم يعتبر و لم يلتفتوا اليه لانه لا يقع الا في المحاورات فجعل اللام ترجع الى الجنس والاستغراق والعهد المعين وغيره امور زائدة على الموضوع له ولا يلزم ان يكون اللفظ موضوعا لجميع ما استعمل فيه من القرائن واللفظ مستعمل في الموضوع له فقوله لم يقصد به البعض معناه انه قصد ذلك بمعونة المقام وما ينضم اليه بهذا كلامه ولا يخفى انه لا خلاف السلف وسعي ما ذكره تحقيقا كان عليه ان يذكر دليلا على ان المدعى ليتطرق فيه ويعلم منه ان حال المدعى سيما وانه اختار ما يأبى اشاره اليه في المطول وموجز القاموس الاربعة متقابلة كما ستقصله وحق تعيين ان نفصل الاحتمالات وننظر في حالها ليظهر ان التحقيق ما حققه السلف المتقدمون ومن ادعى التحكم او انه خلاف التحقيق لم يحقق المقام ولم يدقق النظر ولم يجلس البحث بالمحققين والمدققين فوقع فيما وقع وسأل الله التوفيق والعصمة ونرتب ارساله على مقدمة ومقصدين

اما المقدمة ففيها مسائل بها يظهر حال الاحتمالات وما فيها من الجهات من حيث القرب والبعد والضعف والقوة وعليها يتوقف ترجيح بعضها على بعض

المسألة الاولى مآل معنى التعريف وحاصله الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود اي معلوم معين حاضر في ذهن السامع على ما فصله السيد المحقق في تصانيفه والظاهر المتبادر من التعيين والعلم المعتبرين في التعريف تعيين المسمى وتعريفه بشخصه لا العلم بالمفهوم الكلي وتعيينه بالنوع او الجنس ولذا صرح النحويون وغيرهم بان علمية علم الجنس حكمية وانما تعتبر بحسب الضرورة مقصورة على السماع واتفق للعلماء على قلته

Copyright © King Saud University